

من وزير المالية  
إلى

السيد وكيل شركة »  
«

631

الموضوع: حول احتساب الضريبة على الدخل تبعا للزيادة في أجور القطاع الخاص  
بعنوان سنة 2015

يشرفني إعلامكم أنه تبعا للزيادات في أجور القطاع الخاص بعنوان سنة 2015 والتي  
شملت الأجر الأساسي ومنحة النقل ومنحة الحضور سيصبح العملة المعنيتين بإعفاء دخلهم  
السنوي الصافي الذي لا يتجاوز مبلغ 5.000 دينار خاضعين للضريبة على الدخل وللخصم  
من المورد باعتبار أن أجورهم السنوية تجاوزت الحد المذكور، ولتفادي التداعيات السلبية  
للزيادات في الأجور على الأجراء المعنيتين، تم الاتفاق مع الاتحاد العام التونسي للشغل على  
إخضاع الجزء من الدخل السنوي الصافي الذي يفوق 5000 دينار من جراء إدماج جزء من  
الزيادات العامة في الأجور لسنة 2015 في الأجور الأساسية إلى الضريبة حسب النسبة  
المطبقة على شريحة الدخل التي تفوق 5000 دينار أي نسبة 20%.

مع العلم أن هذا الإجراء سيطبق فقط على الأشخاص الذين لم يكن أجورهم خاضعا  
للضريبة قبل إقرار الزيادة في الأجور لسنة 2015.

وتقبلوا سيدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه  
المدير العام للدراسات  
هو التشريع الضريبي  
الامضاء : حبيبة جراد اللواتي